

قرار رئيس هيئة الدواء المصرية في ٢٠٢٢/٩/١٤

بخصوص المستحضرات المقدمة للتسجيل للتداول للتصدير فقط طبقا للقرار الوزاري ٤٢٥ لسنة ٢٠١٥ والتي تجاوزت المهلة اللازمة لتقديم ملف التسجيل النهائي

- ١- يتم منح المستحضرات مهلة زمنية نهائية قدرها ٦ أشهر من تاريخ تأشيرة رئيس هيئة الدواء المصرية لتوفيق الأوضاع ، وللاإنتهاء من إجراءات تسجيل المستحضرات وتقديم ملف التسجيل النهائي .
- ٢- يتم بعدها اعطاء مهلة بحد أقصى ٦ أشهر مع دفع مقابل الخدمة المقرر.